الادخار الأسري بين الشريعة والاقتصاد

لبيب نجيب عبد الله غالب[1]
Labeb-2011@hotmail

الملخص

الادخار هو توفير جزء من المال لاستخدامه لاحقاً، إذ إنّ للمال أهميّة كبرى لا سيما في توفير الحاجات اليوميّة، لذا من المهم تخصيص مبلغ صغير للقيام بادخاره واقتطاعه من الدخل الكلي للفرد أو العائلة وهي ليس مذمومًا في الشرع ولا في العقل كما هو معلوم، إنّ الادخار أسلوبُ حياةٍ ينمّ عن تخطيط للمستقبل وشعور عميق بالواجب تجاه أفراد الأسرة، ليس للجيل الحاضر فحسب ، بل وللأجيال القادمة،و من النتائج المهمة من هذا البحث هي أن الادخار يستطيع أن ترفع مستوى الأفراد والمجتمعات، وأنَّه وسيله لتحقيق الرفاهية،أنَّ الادخار مشروع ولا يتنافى مع التوكل على الله تعالى والثقة به،أنَّ الادخار أسلوب وثقافة لا ينجح إلابتخطيط مسبق، أنَّ هناك طرق مشروعة للادخار،كما أنَّ هناك وسائل للاحتفاظ بالمدخرات.

الكلمة الرئيسة: الادخار الأسري، الشريعة، الاقتصاد

المقدمة

فإنَّ من الملاحظ تراجع مستويات الادخار في المجتمعات النامية – ومنها الإسلامية – ولذلك أسباب ليست مقتصرة على قلة الدخل و زيادة المصروفات فقط، بل تتعدى ذلك إلى عادات ثقافات — يحاول بعض الناس ربطها – تؤثر على أسلوب الادخار.

[1] جنسية يمني وهو محاضر في كلية ردفان للقرآن وعلومه

ونظرًا لأهمية الادخار في تحقيق الرفاهية للفرد والمجتمع، رغبتُ أن أكتب حول الادخار على مستوى الأفراد والأسر، ومشروعيته، وأهميته، وطرقه، وجوانب أخرى شرعية ومالية تتعلق به، راجيًا من الله تعالى التوفيق والسداد.

وكنتُ قد تناولتُ بعض هذه الموضوعات في مبحثٍ ضمن كتابي: (أساسيات في الاقتصاد المنزلي) إلا أنَّي رأيتُ أن هذه الموضوع جدير بالإفراد لأهميته، وإضافة بعض القضايا المتعلقة بالموضوع.

أ. مفهوم الادخار والعلاقة بينه وبين البخل.

عُرِّف الادخار في اللغة بمعني الستر والتغطية، يقال: ادّخر الشيءَ ستره وغطاه[٢].

وعرَّفته بعض المعاجم الاقتصادية بأنَّه: تخبئة الشيء لاستخدامه مستقبلًا عند الحاجة إليه[٣]، وعُرِّف أيضًا بأنَّه: اتخاذ الشيء وإعداد للعقبى[٤].

ولا تلازم بين الادخار والبخل— سواء كانا مترادفين أم لا – المذمومين شرعًا وعقلًا؛ إذ أنَّ الادخار ليس مذمومًا في الشرع ولا في العقل —كما سيأتي — بخلاف هاتين الصفتين اللتين تواردت النصوص في الكتاب والسنة في التحذير منهما.

إنَّ المدخِّر يجعل تلك طريقة لصنع مستقبلٍ أفضل، فهو يحتفظ بالمال لا حبًا في ذات المال بل لتحقيق أهدافٍ وغاياتٍ، بخلاف البخيل الذي يمسك المال حبًا فيه، حتى أنَّه ربما حرّم نفسه أن يمتعها بذلك المال.

كما أنَّ المدخِّر لا يقتر على نفسه ولا على أسرته[٥]، ولا يحرم من حوله مما يحتاجون إليه، إنما هو يحتفظ بما لا يحتاجه اليوم لحاجته غدًا، متبعًا طريق الاقتصاد الممدوح، بخلاف البخيل الذي يضيق من حوله به لشدة إمساكه وشحه.

الذي لا يدّخر ما يزيد عن حاجته فإنه لن يسلم من الإسراف الذي نهت عنه الشريعة وذمته في مواضع عديدة، فهما طرفان ووسط:

---

[٢] القاموس المحيط، الفيروزآبادي (ص١٩٣).

[٣] معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، د. نزيه حماد (ص٧٣).

[٤] قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، د. محمد عمارة (ص٧٣).

[٥] إذ يحرم عليه ذلك، ففي الحديث: (كفى بالمرء إثمًا أن يضيّع من يعول) أخرجه مسلم في صحيحه.

إما تبذير وإسراف، أو تقتير وإجحاف، أو اقتصادٌ في النفقة وادخار للفاضل عن الحاجة.

ب. مشروعية الادخار وأهميته .

لقد وردت في نصوص في القرآن الكريم والسنة النبوية تدل على مشروعية الادخار، سواء كان الادخار على المستوى العام (الدولة)، وعلى المستوى الخاص (الفرد والأسرة).

فأما على المستوى العام فما ذكره اللهﷻ عن نبيه يوسف ﷺ أنَّه سلك سبيل الادخار لإنقاذ مصر من كارثة اقتصادية محققة، وهذا ما أشار إليهقوله تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأَبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ(يوسف: ٧٤)، قال الطاهر ابن عاشور : (كان ما أشار به يوسف ﷺ على الملك من الادخار تمهيدًا لشرع ادخار الأقوات للتموين)[٦]اهـ.

أما على مستوى الفرد والأسرة— وهو موضوع البحث – فإنّ الادخار كان معروفًا لدى قوم عيسى ﷺ، ولذا كان من معجزاته، ما ذكره الله ﷻفي قوله:وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَاتَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ۚ إِنَّفِيذَٰلِكَ لَآيَةً لَكُمْ إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ(آل عمران: ٩٤).

لقد كان نبينا ﷺ يمارس الادخار، فقد كان يبيع نخل بني النضير ويحبس لأهله قوت سنتهم[٧]،وإذا كان النبي ﷺ يدخر — وهو سيد الخلق — فإنَّ ذلك ابين دليل على أنَّ الادخار لا ينافي التوكل على الله ﷻ والثقة بما عنده، ولا يلزم من سوء الظنّ به سبحانه، وإن وُجد في كلام بعض العلماء ما يوحي بذلك.

وعن سلمة بن الأكوع رضي الله عنه قال النبي ﷺ : (من ضحّى منكم فلا يصبحنّ بعد ثالثة وفي بيته منه شيء)، فلما كان العام المقبل، قالوا: يا رسول الله نفعل كما فعلنا عام الماضي؟ قال: (كلوا وأطعموا وادخروا فإنَّ ذلك العام كان بالناس جهدٌ

---

[٦]التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور (٤٧/٢١).

[٧]أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٢٤٠٥) ومسلم في صحيحه برقم (٧٥٧١)، قال النووي في شرح مسلم (٠٧/٢١): (في هذا الحديث جواز ادخار قوت سنة، وجواز الادخار للعيال وأن هذا لا يقدح في التوكل) اهـ، وذِكر (السَّنة) في الحديث، ليس قيدًا للجواز بل هو بيان للواقع، كما ذكره الحافظ في الفتح (٣٠٥/٩).

فأردتُ أن تعينوا فيها)[٨].

إنَّ هذا الحديث دل على أنَّ مشروعية الادخار، إلاّ أنّه يُمنع عند توقّع الإضرار أو تحققه.

أما حديث أنس ﷺ قال: (كان النبي ﷺلا يدخر شيئًا لغدٍ)[٩]، فحمله العلماءعلى الادخار لنفسه خاصةً، قال ابن دقيق العيد: (فيحمل هذا على الادخار لنفسه، وفي الحديث الذي نحن في شرحه[١٠] على الادخار لأهله، على أنه لا يكاد يحصل شكٌّ في أنَّ النبي ﷺكان مشاركًا لأهله فيما يدخره من القوت، ولكن يكون المعنى: أنّهم المقصودون بالادخار الذي اقتضاه حالهم، حتى لو لم يكونوا لم يدخر) اهـ.

و يحتمل أيضًا أنّ تركه ﷺ للادخار كان لكثرة المحتاجين إذ أنَّ طبعهﷺ الكرم وسجيته الزهد[١١].

لم يعرف عن أحدٍ من أصحاب النبي ﷺ أنّه كان يمنع من الادخار إلا أبا ذرٍ الغفاري ﷺ الذي كان يرى وجوب أن يتصدق الإنسان بما زاد عن حاجته، ويحتج بقول الله تعالى: وَأُنَبِّئُكُمْ بِمَاتَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِي بُيُوتِكُمْ ، وقد خالف باقي الصحابة ﷺ أبا ذرٍ، قال النووي في شرح مسلم: (الصحيح الذي عليه الجمهور أن الكنز هو المال الذي لم تؤد زكاته فأما إذا أديت زكاته فليس بكنز سواء كثر أم قلَّ)[١٢]اهـ

إنَّ الادخار لا ينافي الصدقة والإنفاق في وجوه الخير، فالله ﷺ حثّ على الإنفاق لكن ليس كل ما نملك بل مما نملك، ، ولم يقل: (وما رزقناهم ينفقون).

أهمية الادخار بالنسبة للأسرة:

---

[٨]أخرجه البخاري في صحيحه، برقم (٩٤٢٥) عن سلمة بن الأكوع ﷺ.

[٩]أخرجه الترمذي في سننه برقم (٢٦٣٢)، وصححه الألباني.

[١٠]يشير إلى حديث: (أنّه كان يحبس لأهله قوت سنتهم).

[١١]ينظر كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي (٠٤٢/١)، وقد ورد ذمّ الادخار في حق من يظهر الافتقار ورثاثة الحال، فعن علي ﷺ أنّ رجلاً من أهل الصفّة مات وترك دينارين ، فقال رسول الله ﷺ، (كيتان، صلُّوا على صاحبكم) أخرجه أحمد في مسنده برقم (٨٨٧)، وحسنه الأرناؤوط، قال ابن دقيق العيد في إحكام الأحكام (ص٣٢٣): (وإنما كان ذلك –والله أعلم – لأنهم كانوا فقراء مجردين يأخذون و يتصدق عليهم بناءً على الفقر والعدم، وظهر أنّ معه هذين الدينارين على خلاف ظاهر حاله)اهـ

[١٢](٧٧/٧).

تظهر أهمية الادخار من خلال ما يأتي:

١- حماية الأسرة من طوارئ المستقبل ومفاجآته[١٣].

٢- إيجاد الطمأنينة النفسية لأفراد الأسرة، مما يقوّي تماسكها.

٣- تحسين مستوى معيشة الأسرة بالعوائد المتحققة من استثمار المدخرات.

٤- إعانة الأولاد والأحفاد على النجاح في حياتهم.

إنّ الادخار أسلوبُ حياةٍ ينمّ عن تخطيط للمستقبل وشعور عميق بالواجب تجاه أفراد الأسرة، ليس للجيل الحاضر فحسب كما في هذا الحديث، بل وللأجيال القادمة أيضًا، وهذا ما أرشد إليه النبي ﷺ سعدًا عندما قال له في مرضه الذي خشي على نفسه الموت فيه، فقال: يارسول الله، إني قد بلغ بي من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة أفأتصدق بثلثي مالي؟ قال: (لا)، قال: بالشطر؟ فقال: (لا)، ثم قال: (الثلث والثلثكثير إنك أن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس)[١٤].

وقد ذكر لنا القرآن الكريم قصة رجلٍ صالح خبّأ كنزًا لولديه ليستعينا به على نوائب الدهر، وبنى على ذلك الكنز جدارًا ليحفظه، ولما انهدّ الجدار بعث الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا نبيين كريمين لإصلاحه (الخضرموسى) عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، قال رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَأَمَّاالْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَاأَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ ۚ وَمَا فَعَلْتُهُ عَنْ أَمْرِي ۚ ذَٰلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا

(الكهف: ٢٨)، وهذا فيه بُعد نظرٍ وتخطيطٍ طويل المدى من هذا الرجل الصالح.

---

[١٣] ومن كلام الحسن البصري رحمه الله تعالى: (رحم الله امرأً كسب طيبًا، وأنفق قصدًا، وقدَّم فضلًا ليوم فقره وفاقته) أخرجه عنه أبو نعيم الأصفهاني في حلية الأولياء (٢/٤١١).

[١٤] أخرجه البخاري في صحيحه برقم (٣٣٢١) ومسلم في صحيحه برقم (٨٢٦١) عن سعد بن أبي وقاص رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

ج.مصادر الادخار وطرقه.

تنقسم إيرادات الفرد والأسرة إلى قسمين:

الأول: إيرادات منتظمة، وتتمثّل بالرواتب والأجور ونحوهما سواء يومية أو أسبوعية أو شهرية أو سنوية.

الثاني: إيرادات غير منتظمة، كالإرث والهدية والمكافآت والحوافز، وغير ذلك.

وتعدّ الإيرادات المنتظمة هي الأساس في عملية الادخار لانتظامها، حيث إنّ الادخار هو الفائض من الدخل المتاح[١٥] بعد الإنفاق الاستهلاكي، فهو بمعادلة بسيطة كالآتي:

الادخار = الدخل المتاح – الإنفاق الاستهلاكي

ولذا فإنَّ مقدار الدّخل المتاح والإنفاق الاستهلاكي عاملان يؤثران على مستوى الادخار، فمثلاً: الزيادة في الدخل المتاح يقابلها زيادة في الادخار (علاقة طردية) خاصةً عند فئة الأثرياء الذين وصولوا إلى حدّ الإشباع في الإنفاق الاستهلاكي، ولذا فهم يوّجهون الزيادة في الدّخل المتاح إلى الادخار، بينما تُوّجه زيادة الدخل المتاح عند الفقراء وذوي الدخل المحدود إلى الاستهلاك وتغطية النقص لديهم في الضروريات والحاجيات، وبالتالي ينعدم أو ينخفض جدًا مستوى الادخار لدى هذه الفئات، فمستوى الادخار يميّز بين سلوك شرائح المجتمع وفئاته[١٦].

أما الإيرادات غير المنتظمة، فلكونها خارجة عن خطة المصروفات الموضوعة لميزانية الأسرة، فالأصل أنْ توجّه كليًا للادخار، لكن هذا النوع من الإيرادات قليل الحصول.

---

[١٥] الدخل المتاح: هو الدخل الشخصي مطروحًا منه الضرائب المباشرة على دخول الأفراد، ينظر مبادئ الاقتصاد الكلي، أ.د.محمد أحمد أفندي، (ص٧٠).

[١٦] مبادئ الاقتصاد الكلي، أ.د.محمد أحمد أفندي، (ص٩٩).

توجد عدة طرق للادخار، منها:

أ- الادخار الشخصي، بأن يدّخر الشخص جزءًا من الدّخل بصورة شخصية في منزله، وهذه إحدى الطرق التقليدية المشهورة في الادخار، وليست هناك نسبة محددة تكون مثالية للادخار؛ إذ ذاك مرتبط بعوامل أخرى منها حجم احتياجات الفرد أو الأسرة.

ب- الجمعية المالية، وصورتها: أن يتفق عددٌ من الأشخاص على أن يدفع كل واحدٍ منهم مبلغاً ماليًا متساويًا كل شهر – مثلاً – ليأخذ هذا المبلغ المجموع واحدٌ منهم في الشهر الأول وآخر في الشهر الثاني وهكذا، وهذه الطريقة جائزةٌ، فقد نقل القليوبي في حاشيته على شرح المنهاج للمحلي ذلك عن ولي الدين العراقي فقال: (فرع: الجمعية المشهورة بين النساء بأن تأخذ امرأة من كل واحدة من جماعة منهن قدرًا معينًا في كل جمعة أو شهر وتدفعه لواحدة بعد واحدة, إلى آخرهنّ جائزة كما قاله الولي العراقي)اهـ.

د: كيفية الاحتفاظ بالمدخرات.

تختلف طرق احتفاظ الأفراد و الأسر بالمدّخرات، وأشهر هذه الطرق، هي:

١- الاحتفاظ بالنقود كما هي (أي: بصورتها النقدية)، إلا أنّ هذه الطريقة لا تخلو من لها سلبيات:

منها: التضخم، وهو: الزيادة المستمرة في المستوى العام للأسعار خلال فترة زمنية معينة، وبمعنى أوضح: أن تنقص القيمة الشرائية للنقود، فـ(١٠٠٠) ريال التي كنتَ تشتري بها أشياء كثيرةً قبل خمس سنوات، لا تستطيع أن تشتري بها إلا نصف تلك الأشياء الآن.

ومنها: أنّها تؤدي إلى الركود الاقتصادي وعدم زيادة الاستثمارات؛ لعدم تشغيل تلك الأموال وتحريكها، وهذا مما يرفع مستوى البطالة ويبطئ النمو الاقتصادي، ولذا فإنّ هذه الطريقة غير مجدية ولا تحقق المقصود من الادخار.

٢- الاحتفاظ بالنقود على صورة الذهب، بأن تشتري معدن الذهب وتقوم بادخاره؛ فالذهبُ معدنٌ ثمينٌ يعدُّ خير ضمان ضدّ التضخم؛ لاحتفاظه بقيمته لفترات طويلة، وبالتالي فإنّ هذه الطريقة قد تتجنّب سلبية التضخم، إلاّ أنّها لا

تتجنّب السلبية الثانية وهي الركود الاقتصادي، فتحقق فائدة بالنسبة للأسرة — خاصةً إذا ارتفع سعر الذهب خلال مدة الاحتفاظ به – لكنّها لا تقدّم أيّ فائدة للمجتمع بل تلحق الضرر به؛ لأنها تؤدي إلى انكماشٍ اقتصادي وارتفاع معدلات البطالة، ولذا نهتِ الشريعة الإسلامية عن اكتناز الأموال– المراد بالاكتناز هنا: حبس المال وعدم رصده للإنفاق الاستهلاكي أو الاستثمار أو الخيري، وهذا رأي الاقتصاديين، ويطلق في كتب الفقهاء على الأموال التي لم تؤدّ زكاتها، وكلا الإطلاقين صحيحٌ[١٧]– وأمرت بتحريكها واستثمارها[١٨].

٣- الاحتفاظ بالمدخرات من خلال استثمارها، ولهذه الطريقة صورٌ كثيرةٌ في عصرنا، من أشهرها:

أ– الاستثمار في الأسهم[١٩].

السهم، جمع سهم، وهو لغةً: الحظّ والنصيب، و اصطلاحًا: صكوك متساوية القيمة، قابلة للتداول بالطرق التجارية، ويمثّل حق المساهم في الشركة، كحقّه في حصول الربح، وبعبارة أخصر وأوضح، السهم هو: حصة شائعة في شركة المساهمة العامة[٢٠].

وآلية الاستثمار في الأسهم، أن تقوم جهةٌ راغبة في تأسيس شركة أو توسيع نشاطها بإصدار صكوك متساوية القيمة، وعرضها على الجمهور ليقوموا بشراءها، مقابل حصولهم على ملكية في الشركة، تتيح لهم حق الاشتراك في إدارة الشركة، وتحصيل الأرباح الموزّعة، ونقل ملكية السهم ولو بدون موافقة الشركة.

---

[١٧] ينظر أصول الاقتصاد الإسلامي، د. رفيق المصري، (ص١٩٣).

[١٨] ولهذا قيل: (سُمّي الذهب ذهبًا؛ لأنه مهيأ للذهاب بالإنفاق لا للحفظ والاكتناز، كذلك الفضة سُمّيت كذلك؛ لأنها معدّة للانفضاض، أي: التفرق بالإنفاق، وثمّة مثَل فرنسي مفاده: أنّ النقود المعدنية جُعلت مستديرة لكي تدور فلا تحبس)اهـ من النقود في الاقتصاد الإسلامي، د. رفيق المصري، (ص٥).

[١٩] لم أذكر الاستثمار في السندات والأسهم الممتازة؛ لكونها ربوية، والاستثمار فيها محرم، ينظر في بيان أحكام التعامل بها موسوعة القضايا الفقهية المعاصرة، أ.د. علي السالوس، (ص١٠٠)، (ص٤٠٦).

[٢٠] ينظر الأسهم والسندات وأحكامها في الفقه الإسلامي،د. أحمد الخليل، (ص٤٧)، الأسواق المالية والبورصات،د. محمد فرح عبد الحليم، (ص٥٤).

ويتضح مما تقدم أنَّ صاحب السهم شريك في الشركة بقدر رأس ماله، وأنّ له الحق في الأرباح الموزّعة، ويتحمّل الخسارة بقدر نصيبه عند حصولها، وله الحقّ في إدارة الشركة والرقابة عليها.

ب- إيداع المدخرات في الحسابات الاستثمارية، لدى المصارف الإسلامية.

فيقدّم أصحاب الأموال تلك المبالغ المدخرة إلى المصرف الإسلامي لاستثمارها في المجالات المناسبة، فيقوم المصرف الإسلامي بذلك، بحسب مبدأ عقد المضاربة، حيث يكون العميل هو صاحب المال، والمصرف هو العامل المضارب الذي يستثمر الأموال، وعند حصول الربح يحصل العميل على جزءٍ منه، والمصرف على الباقي، ويكون الربح حصة شائعة محددة بالنسبة لا بمبلغ محدد[٢١].

إنّ قيام المصرف الإسلامي بهذه المهمَّة – الاستثمار بالأموال المدخرة – تعدُّ ميزةً له عن البنوك التقليدية (الربوية)، التي يمكن اختصار وظيفتها بأنها إقتراضٌ وإقراضٌ، فتقترض هذه البنوك من المودعِين بفائدة ربوية، وتُقرض العملاء بفائدة ربوية أكبر، والفارق بين الفائدتين الربويتين، يعدّ ربحًا للبنك، ولا تقوم هذه البنوك بالاستثمار إلا في نطاق محدود.

جـ – القيام بالمشروعات الصغيرة والصغرى والمنزلية[٢٢].

إنَّ لهذه المشروعات المنزلية أثر كبير في تحسين الوضع المعيشي ليس على نطاق الأسرة فقط بل والمجتمع والدولة، وتتلخص أهمية هذه المشروعات بالآتي:

١- رفد الاقتصاد الوطني.

٢- تعزيز العلاقات الأسرية.

٣- تحسين مستوى العيش للأسرة، وتوفير مصدر دخل مناسب.

٤- تغطية حاجات المجتمع إلى ما تنتجه الأسرة.

---

[٢١] مبادئ الاقتصاد الكلي، أ.د.محمد أحمد أفندي، (ص٩٩).

[٢٢] الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، محمود عبد الكريم إرشيد، (ص٤٣).

٥- المساهمة في تشغيل المرأة.

٦- الغرس العملي لثقافة استثمار المال في نفوس الأولاد.

إنَّ استثمار المدخرات يوفّر الحماية لها من التآكل والنقص بسبب الزكاة مثلًا، وقد جاء في الحديث: (من ولي مال يتيم فليتجر به، ولا يتركه حتى تأكله الصدقة)[٢٣]؛ لأنَّ أخذ الزكاة من المال المدخر إذا توفرت فيه شروطها كل عامٍ سينقصه.

الخاتمة:

بعد هذا البحث الموجز حول الادخار نلخص للنتائج الآتية:

١- أهمية الادخار في رفع مستوى الأفراد والمجتمعات، وأنَّه وسيله لتحقيق الرفاهية.

٢- أنَّ الادخار مشروع ولا يتنافى مع التوكل على الله ﷻ والثقة به.

٣- أنَّ الادخار أسلوب وثقافة لا ينجح إلا بتخطيط مسبق.

٤- أنَّ هناك طرق مشروعة للادخار،كما أنَّ هناك وسائل للاحتفاظ بالمدخرات.

وختامًا ،، فإني أوصي نفسي وإخواني الباحثين بطرق الموضوعات التي تؤثر إيجابًا في ثقافة الأفراد والمجتمعات إسهامًا في رفع الوعي وتغيير السلوك الإنساني نحو الأفضل.

والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلّم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين.

---

[٢٣] لمزيد من الاطلاع على مفهوم المشروعات الصغيرة والصغرى يمكن مراجعة كتاب الريادة وإدارة الأعمال، تأليف: فايز جمعة النجار وعبد الستار محمد العلي، وبالمناسبة ينبغي للمصارف الإسلامية أن تهتمّ بهذا الجانب فتساهم في تمويل الحرفيين والخريجين الذين لهم خبرات في مجالات معينة، فإنّ هذا التمويل له دورٌ في بناء الصناعات الصغيرة، التي لها أكبر الأثر في الصناعات العملاقة، وأيضًا فإنّ تشجيع هؤلاء يفرّج كربة الفقراء وأصحاب الدخول المحدودة، والقيم الإسلامية السامية ترسخ هذا الهدف في المجتمع المسلم وتشجع القيام به، ينظر الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، محمود عبد الكريم إرشيد، (ص١٩)، و(ص٥٠).

[٢٤] أخرجه الترمذي (١٢٦٤)، وفيه ضعف.

المرجع

القرآن الكريم

القاموس المحيط، محمد بن يعقوب الفيروز آبادي مجد الدين، ، ٦٢٤١ – ٥٠٠٢ج١ ص ٣٩١ مؤسسة الرسالة.

التحرير والتنوير، الطاهر بن عاشور (٤٧/٢١) الدار التونسية للنشر.

معجم المصطلحات المالية والاقتصادية في لغة الفقهاء، د. نزيه حماد، ٩٢٤١ – ٨٠٠٢ ، ج١،ص٧٣، دار القلم – الدار الشامية.

قاموس المصطلحات الاقتصادية في الحضارة الإسلامية، د. محمد عمارة،ج ١ ،ص٧٣،دار الشروق.

أصول الاقتصاد الإسلامي، د. رفيق المصري،ج ١ ص ٣٩١، دار القلم دمشق.

الشامل في معاملات وعمليات المصارف الإسلامية، محمود عبد الكريم إرشيد، (ص٣٤)، دار النفائس أردن.

الأسهم والسندات وأحكامها في الفقه الإسلامي،د. أحمدبن محمد الخليل، (ص٧٤)، دار ابن جوزي.

الأسواق المالية والبورصات،د. محمد فرح عبد الحليم، (ص٥٤).

مبادئ الاقتصاد الكلي، أ.د.محمد أحمد أفندي، (ص٩٩).

كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي (٢٤٠/١)